وقد قال صلى الله عليه وسلم اعلمهم بالفرائض زيد بن ثابت
صححه الترمذي وكذا الحاكم على شرط الشيخين **مسئلة**
الالهام ايقاع شيء في القلب يثلج بضم اللام وحكي فتحها
اي يطمئن **له الصدر** (او القلب) **يخص به الله تعالى** بعض اصفيائه
وليس بحجة لعدم ثقة من ليس معصوما بخواطره لانه
لا يامن وسيسته الشيطان فيها **خلافا لبعض الصوفية**
في قوله انه حجة في حقه اما المعصوم كالنبي صلى الله عليه
وسلم فهو حجة في حقه وحق غيره اذا تعلق بهم كالوحي
خاتمة قال القاضي حسين مبنى الفقه على
اربعة امور **اليقين لا يرفع** من حيث استصحابه **بالشك**
ومن مسائله من تيقن الطهارة وشك في الحدث ياخذ
بالطهارة **والضرر يزال** ومن مسائله وجوب رد المغصوب
وضمانه بالتلف **والمشقة تجلب التيسير** ومن مسائله
جواز القصر والجمع والفطر في السفر بشرط **والعادة**
محكمة بفتح الكاف المشددة ومن مسائله اقل الحيض
واكثره قيل زيادة على الاربعة **والامور بمقاصدها**
ومن مسائله وجوب النية في الطهارة ورجحه المصنف

الى

الى الاول فان الشيء اذا لم يقصد اليقين عدم حصوله

الكتاب السادس في التعادل والترجيح

بين الادلة عند تعارضها يمتنع تعادل القاطعين
اي تقابلهما بان يدل كل منهما على نقائض ما يدل عليه الآخر
اذ لو جاز ذلك لثبت مدلولهما فيجتمع المتنافيان فلا وجود
لقاطعين متنافيين كدال على حدوث العالم ودال على قدمه
وعدل عن قول ابن الحاجب تقابل الدليلين العقليين محال
الى ما قاله ليناسب قوله تعادل الترجمة وليشمل قوله
القاطعين العقليين والنقليين كما صرح بهما في شرح
المنهاج والعقلي والنقلي ايضا والكلام في النقليين حيث
لا نسخ بينهما ولباحث ان يقول لا بعد في ان يجري فيهما
الخلاف الاتي في الامارتين لمجيء توجيهه الاتي فيهما **وكذا**
يمتنع تعادل الامارتين اي تقابلهما من غير مرجح لاحداهما
في نفس الامر على الصحيح حذرا من التعارض في كلام الشارع
والمجوز وهو الاكثر يقول لا محذور في ذلك ويبنى عليه
ما سياتي انما تعادلهما في ذهن المجتهد فواقع قطعا وهو منشأ
تردد كثير من الشافعي الاتي **فان توهم التعادل** اي وقع

Copyright Imam Muhammad ibn Saud Islamic University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)